



جمهورية مصر العربية
الهيئة العامة للرقابة المالية
رئيس الهيئة



قرار رقم (١٩٩) لسنة 2026 بتاريخ 2026/1/٩

**بشأن الموافقة على تجديد قيد وحدة التحقق والمصادقة البيئية بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
كإحدى جهات التحقق والمصادقة المصرية لأغراض التحقق والرصد من قياسات الانبعاثات الكربونية لدى الهيئة**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (95) لسنة 1992 ولائحته التنفيذية؛
وعلى القانون رقم (10) لسنة 2009 بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (192) لسنة 2009 بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (70) لسنة 2025 بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (57) لسنة 2023 بشأن
لجنة الإشراف والرقابة على وحدات خفض الانبعاثات الكربونية واختصاصاتها؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (163) لسنة 2023 بشأن معايير قيد جهات التحقق والمصادقة لمشروعات خفض
الانبعاثات الكربونية لدى الهيئة وتعديلاته؛

قرار

- المادة (1):** الموافقة على تجديد قيد وحدة التحقق والمصادقة البيئية بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
كإحدى جهات التحقق والمصادقة المصرية لأغراض التحقق والرصد من قياسات الانبعاثات الكربونية
وذلك بالقائمة المعدة لدى الهيئة لهذا الغرض تحت رقم (1).
- المادة (2):** يسرى هذا القرار لمدة عام اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG

